

اليوم في القرآن الكريم والسنّة النبوية

«Elyawm» in the Holy Quran and the Sunnah

* عبد القادر حكيمي

جامعة وهران 01، أحمد بن بلة، الجزائر Salim_hakimi@hotmail.com

تاريخ النشر : 2021/12/22	تاريخ القبول : 2021/10/27	تاريخ الارسال : 2021/09/29
--------------------------	---------------------------	----------------------------

اشتهر بها، نحو: يوم الجمعة ويوم عاشوراء، ويوم الفطر،
ويوم الشّك، ويوم حنين.

الكلمات المفتاحية: اليوم، الزمن، أسماء أيام
الأسبوع، القرآن، السنّة النبوية.

Abstract:

Research summary: The term "yawm" appeared in many verses of the Qur'an and the hadiths of the Prophet, peace and blessings be upon him, and every day of the week was mentioned in its name as the flag in the Prophetic Sunnah. The purpose of this research is to trace those places in their multiple forms and their different meanings, and to clarify the specialization of a number of days with some legal rulings and characteristics, and its title: «Elyawm» in the Holy Quran and the Sunnah.

ملخص:

ورد لفظ "يُوم" في كثير من آيات القرآن وأحاديث النبي عليه الصلاة والسلام، وورد كل يوم من أيام الأسبوع باسمه العلم في السنّة النبوية، والغرض من هذا البحث تتبع تلك المواقع بصيغها المتعددة ومعانيها المختلفة، وبيان اختصاص عدد من الأيام بعض الأحكام الشرعية والخصائص، وعنوانه: "اليوم في القرآن الكريم والسنّة النبوية".

وقد عنّ لي أنّ اليوم في نصوص القرآن والسنّة أطلق على يوم الدنيا، ويوم القيمة، والزمن الحاضر، والزمان الممتّد من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، ومجموع الليل والنهار، والنصر والدولة، والتّعم والتّقّم والواقع، كما أطلق اسم "الجمعة" على الأسبوع. ومن أبرز نتائج البحث أنّ جل الأحكام المختصة ببعض الأيام مستنبط من السنّة النبوية وموضوعه فقه الصيام، وأنّ لفظ "يُوم" اقترب في جل المواقع بأسماء أيام الأسبوع أو بأعداد أو أعمال أو أوصاف أو أمكنة

* المؤلف المرسل

فقد اشتملت نصوص الوحيين على كثيٰر من أسماء الزمان وظروفة، منها ما يدلّ على الزمان المستمر؛ مثل "أبداً"، ومنها ما يدلّ على الزمان المحدود مثل السنّة والشهر واليوم والليلة، وعنَّ لي أنَّ أكثر أسماء الزمان المحدود وروداً في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية هو "يوم"، فقد ورد في القرآن الكريم مفرداً ومثنياً وجماعاً؛ معرفاً ومنكراً، في أكثر من سبعين وأربعين مرتة، وورد في مواضع كثيرة من السنّة النبوية، فحرصتُ على تتبع ما جاء فيهما بلفظ "يوم" أو بالاسم العلم لأحد أيام الأسبوع كالجمعة والسبت، ثم عُنيتُ بفرز تلك الآيات والأحاديث حسب سياقاتها ودلالاتها المتعددة، فألفيتها جديرةً بالتحليل والدراسة، خاصةً عندما لم أجد - فيما وفقتُ عليه - دراسة موضوعية عُنيتُ باليوم في القرآن الكريم والسنّة النبوية، فاستخرتُ الله عزّ وجلّ في كتابة هذا البحث، وopicته: "اليوم في القرآن الكريم والسنّة النبوية".

وقد ظهر لي بعد جمع المادة العلمية كمٌ جمٌ من المباحث المندرجة تحت عنوان البحث والملقية إليه بؤصل، ورأيتُ أنَّ استقراءها يتجاوز بالبحث قصده، ويُخرجه عن الحد المسموح به في منشورات المجالس العلمية الحكمة، فاقتصرتُ على أهم جوانب الموضوع في تقديرى، ولم أنطّرق إلى الأسماء الزمنية الأخرى لليوم، كأمس؛ وهو اليوم السابق لليوم الحاضر، وغدِ؛ وهو اليوم الذي بعد اليوم الحاضر، ولا إلى أسماء أجزاء اليوم مثل بكرة وعشىٰ، ولعلَّ الله تعالى يقيض لها من يتسع حجمُ بحثه لتتبَّعها وتحليلها بإسهاب.

وقد استقام نظام البحث في أربعة مباحث، يحوي كلّ منها مطلبين، بين مقدمة وخاتمة، وهذه عنوانين للمباحث.

It was said to me that the «Yawm» in the Qur'an and the Sunnah was called the Day of the World, the Day of Resurrection, the present time, the time extending from the rise of true dawn to sunset, the sum of night and day, victory and the state, blessings, curses and facts, just as the name "Joumouaa" was applied to the week.

Among the most prominent results of the research is that most of the rulings related to some days are derived from the Prophetic Sunnah and its subject is the jurisprudence of fasting, and that the word "yawm" was associated in most places with the names of the days of the week or with numbers, deeds, descriptions or places for which it was famous, such as: Joumouaa, Ashura, yawm al-Fitr. yawm of doubt, yawm Hunein.

Key words : Elyawm, time, names of the days of the week, the Qur'an, the Prophet's Sunnah.

مقدمة:

الحمد لله الذي نزَّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا، نحمده سبحانه وتعالى حمدًا كثيًراً، ونستعيذ به من يوم كان شره مستطيرًا، والصلوة والسلام على النبي الذي أرسله ربُّه مبشِّرًا ونذيرًا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيراً، أمّا بعد؛

المطلب الثاني: ورود اليوم بلفظه وباسمه العلم في النصوص الشرعية.

ورد لفظ "يَوْمٌ" في القرآن والسنة في أكثر من سبعين وأربعين موضع، معروفاً ومنكراً، ومفرداً ومشياً وجماعاً، ويتبيّن كُلُّ يوم من أيام الأسبوع في السنة النبوية بالاسم العلم الذي عُرِفَ به، وأسماء أيام الأسبوع عند العرب هي الأحد، والاثنين، والثلاثاء³، والأربعاء⁴، والخميس، والجمعة⁵، والسبت.

ويتبين منها في القرآن يومان؛ يوم الجمعة في قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوهَا الْبَيْعَ) ذُلِّكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (الجمعة: 9)، ويوم السبت في ستة مواضع؛ وهي الآتية:

- قول الله سبحانه وتعالى: (وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرْدَةً خَاسِئِينَ) (البقرة: 65).

- قول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا إِمَّا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُمْ مِّنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَنُرْدِهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنْهُمْ كَمَا لَعَنَّ أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً) (النساء: 47).

- قول الله عز وجل: (وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ يَمِيزُّهُمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِّيزَانًا غَلِيلًا) (النساء: 154).

- قول الله تعالى: (وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقُرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْتَيْثُونَ، لَا

المبحث الأول: اليوم؛ معناه ووروده في التصوص الشرعية.

المبحث الثاني: صيغ "اليوم" والدلائل المستعملة له.

المبحث الثالث: أيام خالدة بفضلها أو شدتها.

المبحث الرابع: الأحكام الشرعية المرتبطة بأيام مخصوصة.

أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت فيما قصدت إليه، وصلّى الله على نبّيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: اليوم؛ معناه ووروده في النصوص الشرعية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى اليوم لغة وشرعًا.

يُطلق اليوم في كلام العرب على الزمان من طلوع الشمس إلى غروبها، أو من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وقد يُستعمل اليوم بمعنى مطلق الزمان كما في قوله: أنا اليوم أفعل كذلك، فإنكم لا يُريدون يوماً بعينه، ولكنهم يُريدون الوقت الحاضر، وربما أطلق اليوم وأزيد الوقت والحين نهاراً كان أو ليلاً فيقال: ذُحرتك لهذا اليوم، أي لهذا الوقت الذي افتقرت فيه إليك، ويُستعمل اليوم بمعنى الدهر، وبمعنى الدولة وزمن الولايات، والعرب تقول: "الأيام" في معنى الواقع، وقد يُراد بالأيام: العقوبات والتّقْمِ، ويُستعار اليوم للأمر العظيم¹.

والاليوم شرعاً: زمان متدد من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس².

وواضح من التعريف الشرعي لليوم أن المراد به مقابل الليل، وهو الذي عُلِّقت عليه بعض الأحكام كالصيام، وبه قال بعض أهل اللغة.

فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَ..) (البقرة: 184)، وقول النبي ﷺ: (إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِيدُ الْأَيَّامِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ...)¹¹، ووردت بصيغة الشتى كما في قوله تعالى: (فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ..) (البقرة: 203)، ووردت مع الأعداد ثلاثة وأربعة وخمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعه عشرة، كما في قوله عز وجل: (قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً) ^{قال آتِنِكَ أَلَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ إِلَّا رَمَضَانَ} (آل عمران: 41)، وقوله تبارك اسمه: (وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ مِنْ فَوْقَهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَفَدَرَ فِيهَا أَفْوَاتَهَا فِي أَرْبَاعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ) (فصلت: 10)، وقول النبي ﷺ: (اقرأ القرآن في خمسة أيام)¹²، وقول الله جل جلاله: (إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ) (الأعراف: 54)، وعن ابن عمرو ^{قال: ذكرت للنبي ﷺ الصوم} فقال: (صُومُ من كُلِّ عشرةِ أَيَّامٍ يوْمًا وَلَكَ أَجْرٌ تُلْكَ التَّسْعَةِ)، فقلت: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قال: (صُومُ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يوْمًا وَلَكَ أَجْرٌ تُلْكَ الشَّمَانِيَّةِ)، قلت: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قال: (فَصُومُ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَّةِ أَيَّامٍ يوْمًا وَلَكَ أَجْرٌ تُلْكَ السَّبْعَةِ)¹³، وورد "اليوم" بعض الفاظ العقود، ومن شواهده حديث أبي هريرة ^{قال:} قال رسول الله ﷺ: (إِذَا رأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوهَا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطُرُوهَا، إِنَّ عُمَّمَ عَلَيْكُمْ فَصُومُوهَا ثَلَاثِينَ يَوْمًا)¹⁴، وعن عبد الله بن مسعود ^{أنَّ النَّبِيَّ} قال: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمِعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أَمْهَأْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ...)¹⁵.

وورد "اليوم" مضافاً إلى ظرف الزمان "إِذ" كما في قوله تعالى: (يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَحْبَارَهَا) (الزلزال: 4)، وأضيف في مواضع كثيرة من القرآن إلى "القيمة" أو اسم من أسمائها، كما في قوله عز وجل: (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ فِيهِ)

تَأْتِيهِمْ كَذِلِكَ نَبْلُوْهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ) (الأعراف: 163).

- قول الله جل جلاله: (إِنَّا جَعَلْنَا السَّبْتَ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ) (النحل: 124).

وقد دلت الآيات السالفة على أنَّ الله تعالى حرم على اليهود الصيد في يوم السبت، فكانت الحيتان تأتيهم يوم السبت ظاهرةً على الماء وتخفي في الأيام المحرّل لهم صيداً، فخالفوا أمر الله ففاجأتهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم⁶، و"السبت" في الآيات السابقة علم لليوم الواقع بعد يوم الجمعة، وأضيف إلى ضمير جمع الغائبين في (سبتهم) لاختصاصه بهم بما أهّمّهم يهود، تعرضاً بهم لاستحلالهم حرمة السبت، و"يَسْبِتُونَ" مضارع سَبَّتَ، ومعنى "لَا يَسْبِتُونَ" أي: وأيام السبت التي استحلوها فلم يكفوا عن الصيد فيها ينقطع فيها إتيان الحيتان⁷.

المبحث الثاني: صيغ "اليوم" والدلائل المستعملة له، وتشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: صيغ "اليوم": وردت الكلمة في القرآن والسنّة بصيغة الإفراد والتنكير "يُومٌ" ، ومن أمثلتها ما جاء في قوله تعالى: (..قَالَ كُمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ...) (البقرة: 259)، ووردت بصيغة المفرد المعرف بالإضافة أو بالألف واللام، كما في قوله ﷺ: (أَحْلَوْا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصِّرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ^{فَأَهْلُوا بِالْحَجَّ، وَاجْعَلُوا التَّيْ} قَدِيمُتُمْ بَهَا مُتَعَةً)⁹، وقوله ﷺ: (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ يَوْمًا صَائِمًا؟)¹⁰، ووردت الكلمة بصيغة الجمع المنكّر والمعرف، ومن شواهدها قوله عز وجل: (أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ

جَهَنَّمْ، فَيُكَوِّى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهُورُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدُتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقضِي بَيْنَ الْعِبَادِ فِيهِ سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ¹⁸.

- يوم لتدبر الأمر وعروجه إلى الله: وقد جاء ذلك في قول الله تعالى: (يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعْدُونَ) (السجدة: 5).

ففي الآيتين بيان مقدار يوم تدبّر الله تعالى للأمر وعروجه إليه، فهذا اليوم عند الله عزّ وجلّ يعادل ألف سنة من سني الدنيا¹⁹، "وهو يوم آخر غير يوم القيمة بنص القرآن، ولا يخلّ إحالة نصّ عن ظاهره بغير نص آخر أو إجماع ييقين"²⁰.

- الحين والوقت أو زمان الحال، ومنه قول الله عزّ وجلّ: (وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمٌ وُلْدٌ وَيَوْمٌ يُمْوَثٌ وَيَوْمٌ يُبَعَّثُ حَيًّا) (مريم: 15)، أي: حين ولد²¹، وقول النبي ﷺ (يُوشِكَ الْأَمْمُ أَنْ تَدَعِيَ عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَعِيَ الْأَكْلَهُ إِلَى قَصْعَتِهَا)، فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال ﷺ: (بَلْ أَنْتُمْ يوْمئذٍ كَثِيرٌ، وَلَكُمْ غُثَاءُ كَعْثَاءِ السَّيْلِ ...) ، قوله ﷺ: (بَلْ أَنْتُمْ يوْمئذٍ كَثِيرٌ)، أي: أنت في ذلك الوقت كثير، وقوله تعالى: (الْيَوْمَ يَئِسَ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوهُمْ وَآخْشُونَ) (المائدة: 3)، أي: الآن²³.

- الزمان المتداة من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وهو المقصود في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: (من صام يوْمًا في سبيل الله بَعْدَ اللَّهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا)²⁴، وقد دلّ قول الله سبحانه وتعالى: (وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَقْمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) (البقرة: 187)، وحديث ابن

(النساء: 87)، وقوله تعالى: (هُذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَدِّبُونَ) (الصفات: 21).

وورد يوم الآخرة مقتربًا بصفة من الصفات كما في قوله تعالى: (فُلِّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ) (الأనعام: 15)، ووردت أيام الدنيا مقتربة بعض الصفات والأمكنة والأعمال، كما في قوله تعالى: (وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيَّءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هُذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ) (هود: 77)، وقوله جل جلاله: (لَقَدْ نَصَرْكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ) (التوبه: 25)، وقوله جل وعلا: (وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّ الْأَكْبَرِ) (التوبه: 3).

المطلب الثاني: الدلالات المستعملة للفظ "اليوم".

أطلق لفظ "يوم" في نصوص الوحيين على ما يأتي:

- يوم من أيام الدنيا، ومنه قول الله عزّ وجلّ: (يَسْأَلُهُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ) (الرحمن: 29)، والمراد بذلك الإخبار عن شأنه في كل يوم من أيام الدنيا¹⁶، وفي قول الله تعالى: (وَإِذْ رَأَيْنَاهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَازُ لَكُمْ) (الأنفال: 48)، أريد باليوم يوم بدرٍ¹⁷.

- يوم من أيام الآخرة، وطول هذا اليوم يساوي خمسين ألف سنة مما نعد في الدنيا، لقول الله تعالى: (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ حَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ) (المعارج: 4).

وقد ذُكر مقدار هذا اليوم في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (ما من صاحب ذهٍ ولا فضةٍ لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيمة صُفِّحت له صفائح من نار، فأشحى عليها في نار

بما على بني إسرائيل، وذهب بعضهم إلى أن "أيام الله" الواقع التي فيها عبر للمعتبرين³¹، وقربٌ من ذلك قول الله تعالى: (فُلِّ الْلَّهِدِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّهِدِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ) (الجاثية: 14)، فمعنى "لا يرجون أيام الله": أي لا يخافون وقائع الله ولا يبالغون نقمته³².

- ثبت عن النبي ﷺ إطلاق الاسم العلّم: "الجمعة" على الأسبوع، وهو من تسمية الشيء باسم بعضه، ومن شواهده حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (تُعرض الأعمال في كل جمعة مرتين، يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن، إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناه، فيُقال: اتركتها، أو أرثوكا هذين حتى يغفينا)³³، قوله: (في كل جمعة) أي: في كل أسبوع.

المبحث الثالث: أيام خالدة بفضلها أو شدتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أفضل الأيام.

الأصل في الأزمان التمايز والمساواة، وتفضيل بعضها على بعض يرجع إلى ما حُصّت به من فضل الله تعالى، وما يوجد على عباده فيها بما لا يوجد بمثله في غيرها، كتفضيل يوم الجمعة وصوم يوم عاشوراء ويومي الاثنين والخميس³⁴.

واختلف أهل العلم في المفاضلة بين الأيام، فذهب الحنفية والمالكية والشافعية في الأصح عندهم وبعض الحنابلة إلى أن يوم عرفة أفضل الأيام³⁵، واستدلّوا بحديث عائشة رضي الله عنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله عزّ وجلّ فيه عبداً من النار، من يوم عرفة، وإنّه ليبدو ثمّ يُباكي بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟)، وفي حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ينزل الله إلى السماء الدنيا فيباكي بهم الملائكة أهل السماء...)³⁶.

عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إِنْ بِلَالًا يَؤْذَنْ بِلِيلٍ، فَكَلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يُنَادِي ابْنَ أَمْ مَكْتُومٍ)²⁵ على أن وقت الصوم يتبدئ من طلوع الفجر الصادق وينقضي بدخول الليل؛ وذلك بتحقق غروب الشمس، ومن شواهد إطلاق اليوم على الزمان من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس قوله ﷺ حين سُئل عن الإسلام: (خَمْسٌ صَلَوَاتٌ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ)²⁶، فالاليوم هنا يراد به مقابل الليل، والفرائض الخمس منها خمارية؛ وهي الفجر والظهر والعصر، ومنها ليلية؛ وهما المغرب والعشاء²⁷.

- يُعبر بالاليوم عن مجموع الليل والنهار، وهو الظاهر من قول النبي ﷺ حين سُئل عن مدة لبث الدجال في الأرض: (أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسْنَةٌ، وَيَوْمٌ كَشْهُرٌ، وَيَوْمٌ كَجَمِيعَةٍ، وَسَاعَرٌ أَيَّامَهُ كَأَيَّامِكُمْ). قلنا: يا رسول الله: فذلك اليوم الذي كَسْنَةٌ، أَتَكُفِّفُنَا فِيهِ صَلَاةً يَوْمٌ؟ قال: (لَا، اقْدُرُوا لَهُ قُدْرَهُ)²⁸.

وممّا يدلّ على عدم اختصاص اليوم في الحديث بالنهار دون الليل أن الصلوات الخمس المكتوبة ثلاثة منها خمارية؛ وهي الفجر والظهر والعصر، واثنتان منها ليليتان؛ وهما المغرب والعشاء.

- يُستعمل اليوم بمعنى النصر والمداولة، أي: يجيئ الشيء دولةً عند أحدهم ودولةً عند الآخر²⁹، ومنه قول الله جل جلاله: (وَتِلْكَ أَيَّامٌ نُذَاوَلُهَا بَيْنَ النَّاسِ) (آل عمران: 140)، "والمراد بالأيام أوقاتُ الغلبة والظُّلْمِ، يصْرُفُهَا اللَّهُ عَلَى مَا أَرَادَ، تَارَةً لَهُؤُلَاءِ وَتَارَةً لَهُؤُلَاءِ"³⁰، فإذا أخْرَمَ الْمُسْلِمُونَ أَمَامَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أَخْدَقَ فَقَدْ انتصروا عليهم يوم بدر.

- تطلق أيام الله على النعم والنعم والواقع، ففي قول الله عزّ وجلّ: (وَذَرْهُمْ بِأَيَّامَ اللَّهِ) (إِبراهيم: 5)، قال أكثر المفسرين: المراد بأيام الله هنا نعمه التي أنعم

متعددة، ومنها التكذيب والاستهزاء والتهديد والمحصار والإغراء ومحاولات القتل، ولكن أشدّ يوم أتى عليه هو يوم الطائف، فعن عائشة رضي الله عنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يومٌ كان أشدّ من يوم أَخْدُ؟ قال: (لقد لقيتُ من قومك ما لقيتُ، وكان أشدّ ما لقيتُ منهم يوم العقبة، إذ عرضتُ نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كُلَّال، فلم يُجِبْنِي إلى ما أرْدَثُ، فانطلقتُ وأنا مهمومٌ على وجهي، فلم أستيقِن إِلَّا وأنَا بقرن الشعالب⁴⁵ فرفعتُ رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرتُ فإذا فيها جبريلٌ، فناداني فقال: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْمَكَ لَكَ، وَمَا رَدُوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجَبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شَئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَاهُ مَلَكُ الْجَبَالِ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدَ، قَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شَئْتَ، إِنَّ شَئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبَينَ⁴⁶؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا⁴⁷.

فرغم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لقي الكثير من المشاق في سبيل تبليغ رسالة ربِّه عزَّ وجلَّ، ومن ذلك ما حصل يوم أَخْدُ من قتل عدد من أصحابه رضي الله عنهم، وكسر زباعيته رضي الله عنه وشَرَّ وجهه، وكاد الكُفَّارُ أن ي يصلوا إليه، إِلَّا أَنَّ ما لقيه يوم العقبة كان أشدَّ عليه من محنَّة يوم أَخْدُ، والمرأُ يوم العقبة اليوم الذي عَرَضَ فيه النَّبِيُّ ﷺ الإسلام على بعض سادات أهل الطائف فلم يجيئوه، بل آذوه، وأصاب النَّبِيَّ رضي الله عنه هُمْ كَبِيرٌ في طريق عودته إلى مكَّةَ، وعندما بلغ قرن الشعالب خفَّفَ الله عزَّ وجلَّ معاناته بأنَّ بعثَ إليه جبريل عليه السلام، ومعه مَلَكُ الْجَبَالِ الذي اقترح عليه استصالهم، ولكنَّ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رفض ذلك وقرر الدخول إلى مكَّةَ ومواصلة دعوته بها.

المبحث الرابع: الأحكام الشرعية المرتبطة بأيام مخصوصة، ويتضمن مطلبين:

وذهب المالكيَّة في قول آخر وبعضُ الحنابلة إلى أنَّ يوم الجمعة أفضلُ الأيام³⁸، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: (خَيْرُ يَوْمٍ طَاعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجمعة، فِيهِ خُلُقُ آدَمَ، وَفِيهِ أَدْخَلَ الجَنَّةَ، وَفِيهِ أَخْرَجَ مِنْهَا، وَلَا تَقْوِمُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الجمعة)³⁹، وفي الحديث ذكر بعض الأسباب التي فُضِّلَ بها يوم الجمعة على سائر الأيام.

وعن أبي لبابة بن عبد المنذر قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ يَوْمَ الجمعة سَيِّدُ الْأَيَّامِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفَطْرِ، فِيهِ خَمْسٌ خَلَالٌ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَوْقِيَ اللَّهِ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وَفِيهِ تَقْوِيمُ السَّاعَةِ، مَا مِنْ مَلَكٌ مُقْرَبٌ لَا سَمَاءً وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيَاحٍ وَلَا جَبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا وَهُنَّ يُسْفِقُونَ مِنْ يَوْمِ الجمعة)⁴⁰.

ومن أدلة تفضيل يوم الجمعة على غيره من الأيام أنَّ الله تعالى اختصَّ به أمَّةُ الإسلام، وضلَّتْ عنه الأُممُ قبلنا، فعن أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهمَا قالا: قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجَمْعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بَنَا فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجَمْعَةِ، فَجَعَلَ الْجَمْعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ)⁴¹.

وذهب بعضُ الحنابلة إلى أنَّ يوم النَّحر أفضلُ أيام العام⁴²، واستدلُّوا بحديث عبد الله بن قرطٍ عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْفَرَّ⁴³)⁴⁴.

المطلب الثاني: أشدُّ الأيام على النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. تعرَّض النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للكثير من الأذى في حياته بسبب دعوته إلى الإسلام، واستخدم معه أعداؤه أساليب

يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه، فالتمسواها آخر ساعة بعد العصر) ⁵².

وَحَثَ النَّبِيُّ عَلَى الْإِكْثَارِ مِنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَوْمُ الْجَمْعَةِ، فَعَنْ أُوسَ بْنِ أُوسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجَمْعَةِ، فِيهِ خُلُقُ آدَمَ، وَفِيهِ قُبْضٌ، وَفِيهِ التَّفْخِةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيْهِ مِنِ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيْهِ) ⁵³.

- قراءة "السجدة" و"الإنسان" في فجر الجمعة وقراءة سورة الكهف يومها: يُستحب للإمام أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الفجر يوم الجمعة سورة السجدة وفي الركعة الثانية سورة الإنسان، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه (أنّ النبي صلوات الله عليه كان يقرأ في الصبح يوم الجمعة: بم تنزل في الركعة الأولى، وفي الثانية: هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً) ⁵⁴.

وفي الحديث دليل على استحباب قراءة هاتين السورتين في هذه الصلاة من هذا اليوم لما تشعر الصيغة به من مواظبته صلوات الله عليه على ذلك أو إكثاره منه ⁵⁵.

وَاسْتَحْبَتِ الْجَمْهُورُ قِرَاءَةُ سُورَةِ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ، لَمْ رَوَاهُ أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجَمْعَتَيْنِ) ⁵⁶.

- التّهّي عن صيام يوم الجمعة منفردًا: ثبت في السنّة النّهّي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلوات الله عليه يقول : (لا يصوم أحدكم يوم الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده) ⁵⁷.

قال ابن حجر: "تقديره إلا أن يصوم يوماً قبله، لأنّ (يوماً) لا يصح استثناؤه من يوم الجمعة" ⁵⁸.

وممّا يدلّ على أنّ المنهيّ عنه إفراده بالصوم حدث مُجوّرية بنت الحارث رضي الله عنها أنّ النبي صلوات الله عليه دخل عليها يوم

المطلب الأول: الأحكام الشرعية المرتبطة ببعض أيام الأسبوع.

أولاً : يوم الجمعة: يتميّز يوم الجمعة عن بقية أيام الأسبوع بما يأتي:

- صلاة الجمعة والاغتسال والتطهير والاستياك لها: احتُصّ يوم الجمعة بوجوب صلاة الجمعة، ويدلّ على وجوها قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ) (الجمعة: 9).

فالله تعالى "أمر بالسعى، وينقضى الأمر الوجوب، ولا يجب السعي إلا إلى الواجب، ونفي عن البيع؛ لئلا يشتعل بها عنها، فلو لم تكن واجبة لما نفي عن البيع من أجلها" ⁴⁸.

ويُشرع الغسل لمن يشهد صلاة الجمعة، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلوات الله عليه قال: (إذا جاء أحدكم الجمعة فليغسل) ⁴⁹.

ويُستحب لمن يأتي صلاة الجمعة أن يتطهّر ويستاك، لحديث سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجَمْعَةِ، وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، ثُمَّ ادْهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طَيْبٍ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يَفِرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَصَلَّى مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَنْصَتَ، غُفرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَمْعَةِ الْأُخْرَى) ⁵⁰.

- استحباب الدّعاء والإكثار من الصلاة على النبي صلوات الله عليه: دلت السنّة الصحيحة على أنّ في الجمعة ساعة إجابة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (فِي الْجَمْعَةِ سَاعَةٌ لَا يَوْفَقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصْلِي فَسَأْلُ اللَّهِ خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ) ⁵¹.

وصرّحت بعض الأحاديث بتحديد وقت هذه الساعة بما بعد العصر، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه قال: (يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة)، لا

والحكمة من النهي عن صومه أن السبت يوم تعظمه اليهود، ففي إفراده بالصوم تشبه بهم⁶⁶.

- زيارة مسجد قباء: يُستحب للمسلم أن يأتي مسجد قباء، من غير قصد السفر إليه، كل يوم سبت ويصلّي فيه ركعتين اقتداءً بالرسول ﷺ⁶⁷، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً)⁶⁸.

وذهب بعضهم إلى أن المراد من قوله "سبت" أي: أسبوع، لأن التعبير بالسبت عن الأسبوع كالتعبير عنه بال الجمعة في قول أنس في حديث استسقاء النبي يوم الجمعة: (فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً)⁶⁹، وما جاء في رواية للحديث: (كان يأتي قباء كل يوم سبت) يردد به على هذا القول⁷⁰.

ثالثاً: يوم الاثنين والخميس: خص هذان اليومان بالأحكام الآتية:

- استحبب صوم يومي الاثنين والخميس: يستحبب صيام الاثنين والخميس من كل أسبوع، لأن النبي كان يتحرى صيامهما، وقد سأله أسامة بن زيد عن سر الحرص على صيامهما، فقال: (ذانك يومان تعرضاً فيما الأعمال على رب العالمين، وأحب أن يعرض عملي وأنا صائم)⁷¹، أمّا يوم الاثنين خاصة فقد ثبت فيه حديث أبي قتادة أنه سُئل عن صوم يوم الاثنين؟ فقال: (ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت فيه - أو: أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ -)⁷².

- استحبب السفر يوم الخميس: يُستحب السفر يوم الخميس، لأن النبي كان يحب الخروج لأسفاره فيه، فعن كعب بن مالك : (أن النبي خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس)⁷³، وفي رواية: (لَقَلَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَخْرُجُ

الجمعة وهي صائمة، فقال: (أَصْمِتْ أَمْسِ؟)، قالت: لا، قال: (تُرِيدُنِي أَنْ تصومي غداً؟)، قالت: لا. قال: (فأفترسي)⁷⁴، فقد أمرها النبي أن تُنظر يوم الجمعة لأنّها لم تصم الخميس، ولا تريد صيام السبت.

ودللت السنّة على استثناء إفراد يوم الجمعة بالصوم من النهي إذا وافق صوماً اعتاده المسلم، كمن كان يصوم يوم عرفة فوق يوم الجمعة، فإنه حينئذ يشرع صومه، فعن أبي هريرة عن النبي قال: (لا تُحصُوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم)⁷⁵.

وأختلف العلماء في سبب النهي عن إفراد الجمعة بالصيام على أقوال⁷⁶، وأقواها أن يوم الجمعة هو عيد الأسبوع لأهل الإسلام، لحديث ابن عباس قال: قال رسول الله : (إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين، فمن جاء منكم الجمعة فليغسل ...)⁷⁷، فيكون لل الجمعة شبة بالعيد السنوي من جهة النهي عن صومه.

ثانياً: يوم السبت: صح عن النبي تخصيص يوم السبت بما يأتي:

- كراهة إفراد يوم السبت بالصيام: كره جمع من العلماء إفراد يوم السبت بالصيام، لما ورد عن عبد الله بن بسر عن أخته الصمامي أن رسول الله قال: (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض الله عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عبة⁷⁸، أو عود شجرة فليمضنه)⁷⁹.

وحُمل هذا الحديث على إفراد السبت بالصوم، جماعاً بينه وبين حديث جويرية ، وحديث أبي هريرة : (لا يصوم أحدكم يوم الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده)، وقد سبقا قريباً.

الجهاد في سبيل الله، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ) ⁸¹.

وقد ورد في خصوص صيام الأيام التسعة الأولى حديث عن بعض أزواج النبي ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجّة) ⁸².

ويتأكّد صوم اليوم التاسع منها؛ يوم عرفة، لحديث أبي قتادة ⁸³ - وقد سبق قريباً - أنه ⁸⁴ سُئل عن صوم يوم عرفة فقال: (يُكَفِّرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ وَالْبَاقِيَّةُ).

- صيام يوم عاشوراء ⁸⁴: دلت السنّة على فضل صوم يوم عاشوراء، فعن أبي قتادة ⁸⁵ أنّ رسول الله ⁸⁵ قال: (صيام يوم عاشوراء أحتسّب على الله أن يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ).

وعن ابن عباس ⁸⁶ قال: حين صام رسول الله ⁸⁶ يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله، إنّه يوم تعظّمه اليهود والنّصارى، فقال رسول الله ⁸⁶: (إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُنِّمَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ)، قال: فلم يأت العام المُقبل، حتى تُؤْمِنَ رسول الله ⁸⁷، وفي روایة له: (لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابْلِ الْأَصْوَمَنَ التَّاسِعَ).

قال النووي: (قال بعض العلماء: ولعل السبب في صوم التاسع مع العاشر أن لا يتتشبه باليهود في إفراد العاشر، وفي الحديث إشارة إلى هذا، وقيل: لل الاحتياط في تحصيل عاشوراء، والأول أولى، والله أعلم) ⁸⁸.

- الحجامة أيام السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين: استحب جمع من العلماء الاحتجاج في هذه الأيام من الشهر القمري، لورود ذلك من قول النبي ⁸⁹ وفعله ⁹⁰، فعن أبي هريرة ⁹⁰ قال: قال رسول الله ⁹⁰: (من احتجم لسبعين عشرة، وتسعم عشرة، وإحدى وعشرين، كان شفاءً من كل داء)، وعن أنس ⁹⁰ قال: (كان رسول الله ⁹⁰ يحتجم في الأخدعين

إذا خرج في سفر إِلَّا يوم الخميس) ⁷⁵، أي: كان ابتداء أكثر أسفار النبي ⁷⁵ يوم الخميس.

واختياره رصد يوم الخميس للخروج محتملاً لوجوه؛ أحدها أنه يوم مبارك تعرض فيه أعمال العباد على الله تعالى، فأححب أن يعرض له فيه عمل صالح، وثانيها أنه كان يتفاعل بالخميس في خروجه، والخميس الجيشه، فيرى في ذلك من الفأل الحسن حفظ الله له وإحاطة جنوده به حفظاً وحماية، ولتفاؤله بالخميس على أنه يظفر على الخميس الذي هو جيش العدو، ويتمكن عليهم، أو لأنّه يخمس فيه الغيمة) ⁷⁶.

المطلب الثاني: الأحكام الشرعية المرتبطة بأيام معينة من الشهور القمرية.

أولاً: أعمال مستحبة في أيام مخصوصة.

- صيام أيام البيض ⁷⁷: وردت أحاديث في الترغيب في صيام أيام البيض من كل شهر، منها حديث أبي ذر ⁷⁸ قال: قال رسول الله ⁷⁸: (يَا أَبَا ذَرٍ، إِذَا صُمِّتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَصُمِّ ثَلَاثَ عَشَرَةً، وَأَرْبَعَ عَشَرَةً، وَخَمْسَ عَشَرَةً)، وفي لفظ: (أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ⁷⁹ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةً أَيَّامَ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشَرَةً، وَأَرْبَعَ عَشَرَةً، وَخَمْسَ عَشَرَةً).

وعن جرير بن عبد الله ⁸⁰ عن النبي ⁸⁰ قال: (صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر، وأيام البيض صبيحة ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة) ⁸⁰.

- الصيام في التسع الأول من ذي الحجّة: رغب النبي ⁸⁰ في اغتنام العشر الأول من شهر ذي الحجّة في عمل الصالحات، فعن ابن عباس ⁸⁰ قال: قال رسول الله ⁸⁰: (مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ)، فقالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ فقال رسول الله ⁸⁰: (ولَا

وعدَ بعض الصحابة رضي الله عنه صيام يوم الشك عصيًّاً للنبي صلوات الله عليه، فعن عمّار بن ياسر رضي الله عنه قال: (من صام اليوم الذي يشك فيه الناس فقد عصى أبا القاسم صلوات الله عليه)⁹⁹.

ولا بأس بصيام يوم الشك إن صادف يومًا اعتناد المسلم صومه كيوم الاثنين أو الخميس، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه قال: (لا يتقدّم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلّا أن يكون رجلٌ كان يصوم صومه فليصُم ذلك اليوم)¹⁰⁰.

الخاتمة:

بعد الذي مرّ، أصل إلى ختام هذا البحث، وأرقُمُ بعض النتائج التي أسفّر عنها، وهي:
1 - "اليوم" في نصوص القرآن والسنّة له دلالات عدّة يحدّدها بدقةٍ السياقُ الذي وردت فيه، وهي: يوم الدّنيا، ويوم القيمة، والزمن الحاضر، والزمان من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، ومجموع الليل والنّهار، والنّصر والدّولة، والنّعم والتّقى والوقائع، كما عبر باسم "الجمعة" عن الأسبوع.

2 - لم يرد من أسماء أيام الأسبوع في القرآن إلا يومان؛ الأول هو الجمعة، وذُكر في سياق بيان اختصاصه بشعيرة صلاة الجمعة، والآخر هو السبت، وارتبط ورودُه باعتداء اليهود ومخالفتهم أمرَ الله تعالى.

3 - سمّيت أيام الأسبوع كلُّها في السنّة النبوية، ويوم الجمعة أكثرُها وروًداً؛ تنويعًا بفضلِه، وتذكيرًا بوجوب صلاة الجمعة، ومشروعية الاعتسال والتطيّب والاستياك لها، وحثًّا على اغتنام ساعة الإجابة في هذا اليوم، وقراءة سورة الكهف والإكثار من الصلاة على النبي صلوات الله عليه، وغير ذلك.

4 - يختلف مقدار "اليوم" بحسب طبيعة الدّار التي تكون فيها الإنسان، فالاليوم من أيام الآخرة يساوي

والكافل، وكان يجتمع لسبعين عشرة وتسعمائة ⁹¹ وإحدى وعشرين).

ثانيًا: أيام منهي عن صيامها.

- صوم يومي العيد: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: (هذا يوم نهى رسول الله صلوات الله عليه عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم، واليوم الآخر تأكلون فيه من نسُككم)⁹².

قال الحافظ: "أجمع العلماء على تحريم صوم هذين اليومين بكل حال، سواء صامهما عن نذر، أو تطوع، أو كفارة، أو غير ذلك"⁹³.

- صوم أيام التشريق⁹⁴: عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه: (أيام التشريق أيام أكل وشرب).
وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهما قالا: (لم يُرَحِّصْ في أيام التشريق أن يُصَمِّن إلّا مَنْ لَمْ يَجِدْ الهدْيَ)⁹⁵، وقول ابن عمر وعائشة ظاهر في الرفع، لأنَّه منزلة : (لم يُرَحِّصْ لَنَا رسول الله صلوات الله عليه).

والحاديَّان السالفان يدللان على أنَّ أيام التشريق لا تصام، واستثنى في حديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهما من كان عليه هدي في الحجّ ولم يقدر على أدائه، وقد دلَّ القرآن على جواز صيام ثلاثة أيام في الحجّ، قال الله تعالى: (فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً) (البقرة: 196).

- صوم يوم الشك: يوم الشك هو يوم الثلاثاء من شعبان إذا لم يُرِّ الم HALAL، لاحتمال كونه من شعبان وكونه من رمضان.

وقد ورد في المنع من صوم يوم الشك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله صلوات الله عليه عن تعجيل صوم يوم قبل الرؤية)⁹⁶.

قائمة المصادر والمراجع

- 1 - ابن الأثير الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تج: الأربعون، مكتبة الحلوي، مطبعة الملاح، ط 1، دت.
- 2 - ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: الزاوي - الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ.
- 3 - ابن الجوزي عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، تج: عبد الرزاق المهدى، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1422هـ.
- 4 - ابن الهمام كمال الدين، فتح القدير، دار الفكر، دط، دت.
- 5 - ابن جرير الطبرى، تفسير الطبرى، ت: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1420هـ.
- 6 - ابن حبان البستى، صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأربعون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1408هـ.
- 7 - ابن حجر العسقلانى، فتح البارى بشرح صحيح البخارى، دار المعرفة، بيروت، لبنان، دط، دت.
- 8 - ابن حزم أبو محمد، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الحاخنجى، القاهرة، دط، دت.
- 9 - ابن خزيمة أبو بكر، صحيح ابن خزيمة، تج: د. محمد مصطفى الأعظمى، المكتب الإسلامي، بيروت، دط، دت.
- 10 - ابن عابدين محمد أمين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط 2، 1412هـ.
- 11 - ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.

خمسين ألف سنة من سني الدنيا، ويوم من أيام مدّة لبّث الدجال في الأرض كسنة، ويوم منها كشهر، ويوم آخر كجمعة.

5 - اليوم الذي عند الله عز وجل لتدبير الأمر وعروجه إليه يعادل ألف سنة مما نعد في الدنيا، والراجح أنه يوم آخر غير يوم القيمة جمعاً بين التصوص الواردة في ذلك.

6 - الأيام التي اختصت بأحكام شرعية منها ما يتكرر أسبوعياً، ومنها ما يتكرر شهرياً، ومنها ما يأتي في السنة مرة، ومعظم الأحكام المرتبطة بها مستنبطة من السنة النبوية وموضوعه فقه الصيام.

7 - ثمة أيام كثيرة اشتهرت عند المسلمين بأسماء مخصوصة دلت عليها نصوص القرآن والسنة، ويلاحظ أن لفظ "يوم" مقتن فيها بعده أو وصفه أو مكان أو عمل، وقد ورد منها في هذا البحث يوم عاشوراء، ويوم الشك، ويوم الفطر، ويوم التروية، ويوم عرفة، ويوم النحر، ويوم القر، ويوم حنين، ويوم العقبة، وأيام التشريق، وأيام البيض.

8 - تنقسم الأيام المرتبطة بأحكام شرعية إلى قسمين؛ أيام منفردة، مثل يوم الجمعة و يوم العيد و يوم عرفة، وأيام مجتمعة، مثل أيام التشريق وأيام البيض.

9 - أفضل الأيام يوم عرفة، ويوم الجمعة، ويوم النحر، واختلف العلماء في المفاضلة بينها تبعاً للأحاديث الواردة في فضل كل يوم منها.

- 23 - أحمد بن حنبل، مسنن الإمام أحمد، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421 هـ.
- 24 - الأزهري الهموي أبو منصور، تحذيف اللغة، تحر: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 2001 م.
- 25 - الباقي أبو الوليد، المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، بجوار محافظة مصر، ط 1، 1332 هـ.
- 26 - البخاري محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (ومعه فتح الباري)، انظر: ابن حجر: "فتح الباري".
- 27 - البغوي الحسين بن مسعود، تفسير البغوي، تحر: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 4، 1417 هـ.
- 28 - البهوي منصور، كشاف القناع ، دار الكتب العلمية، دط، دت.
- 29 - البيهقي أبو بكر، السنن الكبرى، تحر: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3، 1424 هـ.
- 30 - الترمذى أبو عيسى، سنن الترمذى، تحر: أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البالى الحلبي، مصر، ط 2، 1395 هـ.
- 31 - الحاكم التيسابوري، المستدرک على الصحيحين، تحر: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1411 هـ.
- 32 - الخطابي أبو سليمان، معالم السنن، المطبعة العلمية، حلب، ط 1، 1351 هـ.
- 33 - الرازي محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحر: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط 5، 1420 هـ.

- 12 - ابن عبد السلام عز الدين، قواعد الأحكام ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، دط، 1414 هـ.
- 13 - ابن علان محمد علي، دليل الفالحين، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط 4، 1425 هـ.
- 14 - ابن فارس القزويني، مقاييس اللغة، تحر: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399 هـ.
- 15 - ابن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، دط، 1388 هـ.
- 16 - ابن كثير إسماعيل أبو الفداء، تفسير ابن كثير، ت: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 2، 1420 هـ.
- 17 - ابن ماجه القزويني، سنن ابن ماجه، تحر: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى الحلبي، دت.
- 18 - ابن مفلح برهان الدين، النُّكَتُ والفوائد السُّنْنِيَّةُ على مشكل المحرر، مكتبة المعارف، الرياض، ط 2، 1404 هـ.
- 19 - ابن مفلح محمد، كتاب الفروع، تحر: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1424 هـ.
- 20 - أبو حيّان الأندلسي، البحر الحيط، ت: صدقى جمیل، دار الفكر، بيروت، دط، 1420 هـ.
- 21 - أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحر: الأرنؤوط - محمد قره بللي، دار الرسالة العالمية، دمشق، سوريا، ط 1، 1430 هـ.
- 22 - أبو يعلى الموصلي، مسنن أبي يعلى، تحر: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط 1، 1404 هـ.

- 45 - القرطبي محمد بن أحمد، تفسير القرطبي، تح: البردوني وأطفیش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384 هـ.
- 46 - الكفوی أیوب بن موسى، الكلیات، تح: عدنان درویش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، دت.
- 47 - النسائی احمد بن شعیب، السنن الکبری، ت: حسن شلی، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421 هـ.
- 48 - النسائی احمد بن شعیب، السنن الصغری، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مکتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406 هـ.
- 49 - التّووی یحیی بن شرف، المجموع شرح المهدّب، دار الفكر، دت، دت.
- 50 - التّووی یحیی بن شرف، تحریر الفاظ التنبیه، تح: عبد الغنی الدقر، دار القلم، دمشق، ط1، 1408 هـ.
- 51 - التّووی یحیی بن شرف، شرح صحيح مسلم، ومعه "صحيح مسلم"، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط3، 1417 هـ.
- 52 - محمد رشید رضا، تفسیر المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.
- 53 - مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم (مع شرح التّووی)، انظر: التّووی: "شرح صحيح مسلم".

- 34 - الرّازی محمد بن عمر، مفاتیح الغیب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420 هـ.
- 35 - الزّبیدی مرتضی، تاج العروس، دار المدایة، دط، دت.
- 36 - الزرقانی محمد بن عبد الباقی، شرح الزرقانی على الموطأ، تح: طه عبد الرؤوف، مکتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1424 هـ.
- 37 - السعدي عبد الرحمن، تيسیر الکريم الرحمن في تفسیر کلام المنان، تح: عبد الرحمن الوليحق، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ.
- 38 - السیوطی جلال الدين، الدر المنشور في التفسیر بالتأثر، دار الفكر، بيروت، دط، دت.
- 39 - الشّلی شهاب الدين، حاشیة الشّلی (مع "تبیین الحقائق شرح کنتر الدقائق")، المطبعة الكبرىالأمیریة - بولاق، القاهرة، ط1، 1313 هـ.
- 40 - الشنقیطي محمد الأمین، أضواء البيان في إیضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1415 هـ.
- 41 - الفیروزآبادی محمد الدين، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط8، 1426 هـ.
- 42 - الفیومی احمد بن محمد بن علي، المصباح المیر، المکتبة العلمیة، بيروت، لبنان، دط، دت.
- 43 - القاری علی، مرقة المفاتیح شرح مشکاة المصایح، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1422 هـ.
- 44 - القرطبي أبو العباس، المفہم لما أشكل من تلخیص کتاب مسلم، دار ابن کثیر، دمشق، بيروت - دار الكلم الطیب، دمشق، بيروت، ط1، 1417 هـ.

المواضيع:

- ²² أخرجه أبو داود (4297 : 254/6).
²³ انظر: تفسير الطري (516/9)، زاد المسير (513/1)، التحرير والتبيين (101/6).
²⁴ أخرجه البخاري (2840 : 47/6)، ومسلم (2706 : 275/8).
²⁵ أخرجه البخاري (617 : 99/2)، ومسلم (2533 : 203/7).
²⁶ أخرجه البخاري (224/4 : 1978).
²⁷ قال الحافظ في "فتح الباري" (48/3): "المغرب في التحقيق من صلاة الليل، كما أن الفجر في الشع من صلاة التهار".
²⁸ أخرجه مسلم (268/18 : 7299) عن التوّاس بن سمعان رضي الله عنه.
²⁹ انظر: الدر المنشور (332/2) للسيوطى، تاج العروس (145/34).
³⁰ البحر المحيط (354/3) لأبي حيان.
³¹ انظر: تفسير الطري (519/16)، مفاتيح الغيب (65/19) للرازى، التحرير والتبيين (189/13-190/13)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص 421) للسعدي.
³² انظر: تفسير الطري (66/22)، تفسير البغوي (242/7)، تفسير القرطبي (162-161/16).
³³ أخرجه مسلم (6493 : 339/16).
³⁴ انظر: قواعد الأحكام (45/1 و 50) لابن عبد السلام، المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم (490/2) للقرطبي.
³⁵ انظر: حاشية الشلبى (25/2)، شرح الزرقاني على الموطا (394/1)، شرح صحيح مسلم (142/6) للتوّوى، التكث والفوائد السنّية على مشكل المحرر (170/1) لابن مفلح.
³⁶ أخرجه مسلم (3275 : 121/9).
³⁷ أخرجه ابن حبان (3853 : 164/9).
³⁸ انظر: شرح الزرقاني على الموطا (394/1)، التكث والفوائد السنّية على مشكل المحرر (170/1).
³⁹ أخرجه مسلم (1410 : 223/2).
⁴⁰ سبق تخریجه (هامش: 11).
⁴¹ أخرجه مسلم (382/6 : 1979).
⁴² انظر: كتاب الفروع (129/5) لابن مفلح.
⁴³ يوم القمر - بفتح القاف وتشديد الراء - هو اليوم الذي يلي يوم التحر، سُمي بذلك لأن الناس يَقْرُئون فيه بعده فراغهم من طوف الإفاضة والتحر، فيستريحون ولا ينفرون عنه، بخلاف اليومين الآخرين. انظر: معلم السنن (157/2) للخطاطي، مرقة المفاتيح (5/1826) للقاري.
¹ انظر: تحذيب اللغة (463/15) للأزرقي، مقاييس اللغة (159/6) لابن فارس، المصباح المنير (682/2) للقيومي، تاج العروس (143/34) للزبيدي.
² الكليلات (ص 981) للكھوي.
³ بفتح المثلثة الأولى وبضمها. انظر: مختار الصحاح (49/1) للرازى، تاج العروس (187/5).
⁴ مثلثة الباء، وحکی ابن هشام كسر المهمزة مع الباء، وكسر المهمزة وفتح الباء. انظر: القاموس المحيط (718/1) للفیروزآبادی، تاج العروس (33/21).
⁵ بضم الميم وسکونها وفتحها. انظر: القاموس المحيط (ص 710)، المصباح المنير (108/1).
⁶ انظر: تفسير القرطبي (58/2)، تفسير ابن كثير (493/3).
⁷ انظر: التحرير والتبيين (149-148/9) لابن عاشور.
⁸ يوم التروية: هو اليوم الثامن من ذي الحجّة، سُمي به لأنّهم كانوا يرثون فيه من الماء لما بعده، أي يَسْعُون ويَسْتَعُون. النهاية في غريب الحديث والأثر (280/2) لابن الأثير.
⁹ أخرجه البخاري (3/ 422 : 1568)، ومسلم (8/ 399 : 2937).
¹⁰ أخرجه مسلم (7/ 119 : 2371) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
¹¹ أخرجه ابن ماجه (1/ 344 : 1084).
¹² أخرجه أحمد (11/ 432 : 6843) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.
¹³ أخرجه النساء في "السنن الصغرى" (4/ 212 : 2395).
¹⁴ أخرجه مسلم (7/ 193 : 2510).
¹⁵ أخرجه البخاري (6/ 303 : 3208)، ومسلم (6/ 406 : 6665).
¹⁶ تفسير القرطبي (17/ 167).
¹⁷ انظر: تفسير الطري (7/ 504).
¹⁸ أخرجه مسلم (7/ 67 : 2287).
¹⁹ وهذا القول قریبٌ مما ذكره محمد رشید رضا في "تفسير المنار" (8/ 396) عند تفسير قوله تعالى: (إِنَّ رَبَّكَمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَيَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ) (الأعراف: 54)، وهناك أقوال أخرى لأهل العلم. انظر: تفسير ابن كثير (8/ 221-224)، أضواء البيان (5/ 278-280) للشقفيطي.
²⁰ انظر: الفصل في الملل والأهواء والتبخل (3/ 77) لابن حزم.
²¹ انظر: زاد المسير في علم التفسير (3/ 122) لابن الجوزي.

- ⁶⁸ أخرجه البخاري (1193 : 69/3).
⁶⁹ أخرجه مسلم (2075 : 431/6).
⁷⁰ أخرجه ابن حبان (1632 : 510/4).
⁷¹ انظر: دليل الفالحين (243/3) لابن علان.
⁷² أخرجه أحمد (85/36 : 21753)، والنمسائي في "السنن الكبرى" (2679 : 177/3).
⁷³ أخرجه مسلم (2739 : 292/8).
⁷⁴ أخرجه البخاري (2950 : 113/6).
⁷⁵ أخرجه البخاري (2949 : 113/6).
⁷⁶ انظر: مرقة المفاتيح (2511/6).
⁷⁷ قال ابن الأثير في "جامع الأصول" (325/6): "الأيام البيض من كل شهر: ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر، وسميت بيضاء لأن لياليها بيضاء، لطلع القمر فيها من أولها إلى آخرها، ولا بد من حذف مضاف، تقديره: أيام الليل البيضاء".
⁷⁸ أخرجه الترمذى (761 : 125/3).
⁷⁹ أخرجه النمسائي في "السنن الصغرى" (2423 : 222/4).
⁸⁰ أخرجه النمسائي في "السنن الصغرى" (221/4 : 220)، وأبو يعلى (7504 : 492/13).
⁸¹ أخرجه الترمذى (130/3 : 757)، وأبو داود (102/4 : 2438).
⁸² أخرجه أبو داود (2437 : 101/4).
⁸³ سبق ترجيحه (هامش: 59).
⁸⁴ عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله الحرام، وهو مددود على المشهور، ومحكم قصره. انظر: تحبير ألفاظ التبييه (ص 129) للنبووي.
⁸⁵ أخرجه مسلم (2738 : 291/8).
⁸⁶ أخرجه مسلم (2661 : 254/8).
⁸⁷ أخرجه مسلم (2662 : 254/8).
⁸⁸ شرح صحيح مسلم (254/8).
⁸⁹ ذهب بعض العلماء إلى تقوية الحديثين المذكورين، وصرح أكثرهم بعدم ثبوت شيء من ذلك عن النبي ﷺ. قال ابن حجر في "فتح الباري" (150/10): "هذه الأحاديث لم يصح منها شيء".
⁹⁰ أخرجه أبو داود (3861 : 11/6).
⁹¹ أخرجه الترمذى (390/4 : 2051).
⁹² المراد بالشىك هنا الذبيحة المتقرّب بها. فتح الباري (239/4).

- ⁴⁴ أخرجه أبو داود (1795 : 1765)، والحاكم (246/4).
⁴⁵ قرن الثعالب: هو قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد، وهو على مرحلتين من مكة. شرح صحيح مسلم (365/12).
⁴⁶ هما جبلان مكة؟ أبو قبيس والجبل الذي يقابلها. المصدر السابق.
⁴⁷ أخرجه البخاري (3231 : 312/6)، ومسلم (365/12).
⁴⁸ المغني (218/2).
⁴⁹ أخرجه البخاري (877 : 356/2)، ومسلم (1948 : 369/6).
⁵⁰ أخرجه البخاري (910 : 392/2).
⁵¹ أخرجه البخاري (5294 : 436/9)، ومسلم (378/6).
⁵² أخرجه أبو داود (1048 : 281/2)، والنمسائي في "السنن الصغرى" (1389 : 99/3).
⁵³ أخرجه أبو داود (1047 : 279/2).
⁵⁴ أخرجه البخاري (891 : 377/2)، ومسلم (2032 : 407/6).
⁵⁵ فتح الباري (378/2).
⁵⁶ انظر: حاشية ابن عابدين (164/2)، المجموع شرح المهدى (للتّوسي)، المغني (262/2) لابن قدامة.
⁵⁷ أخرجه الحاكم (3392 : 399/2)، والبيهقي (353/3).
⁵⁸ أخرجه البخاري (1985 : 232/4)، ومسلم (260/8).
⁵⁹ فتح الباري (233/4).
⁶⁰ أخرجه البخاري (1986 : 232/4).
⁶¹ أخرجه مسلم (2679 : 261/8).
⁶² انظر: فتح الباري (235/4).
⁶³ أخرجه ابن ماجه (1098 : 349/1).
⁶⁴ أراد قشر العبة. النهاية في غريب الحديث والأثر (243/4).
⁶⁵ أخرجه الترمذى (744 : 111/3)، والنمسائي في "السنن الكبرى" (2163 : 210/3).
⁶⁶ انظر: سنن الترمذى (111/3)، كشاف القناع (341/2) للبيهقي.
⁶⁷ انظر: فتح القدير (183/3) لابن الهمام، المتنقى شرح الموطأ (للباجي)، المجموع شرح المهدى (276/8)، كشاف القناع (297/1).
⁶⁸ .(518/2)

⁹³ أخرجه البخاري (4 : 238)، ومسلم (257/8) : 257/8 .(2666)

⁹⁴ شرح صحيح مسلم (257/8) .(257/8)

⁹⁵ أيام التشريق: ثلاثة أيام بعد يوم النحر، سُمِّيت بذلك لأنَّهم كانوا يُشرقون فيها لحوم الأضاحي في الشمس. جامع الأصول (347/6).

⁹⁶ أخرجه مسلم (259/8) : 259/8 .(2672)

⁹⁷ أخرجه البخاري (4/1998 : 242)، و(1997 : 242/4) .(1997,1998 : 242/4)

⁹⁸ أخرجه ابن ماجه (1/527) : 527/1 .(1646)

⁹⁹ أخرجه أبو داود (4/2334 : 23)، والتزمي (3/61) : 61/3 .(686)

والنسائي في "السنن الصغرى" (4/153) : 153، وابن ماجه (1/2187) : 2187 .(1646 : 527/1)

¹⁰⁰ أخرجه البخاري (4 : 127) : 127/4، ومسلم (194/7) : 194/7 .(2514)

مانارة للمستشارات

www.manaraa.com